

وإذ تشير إلى قرارها ١٠٤/٤٢ المؤرخ في ٧ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٧ ، الذي أعلنت بموجبه سنة ١٩٩٠ سنة دولية لمحو الأمية ، و ١٢٧/٤٤ المؤرخ في ١٥ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٩ ، الذي دعت فيه إلى استمرار الجهد الدولي لتعزيز الإلام بالقراءة والكتابة ،

وإذ تشير أيضاً إلى الإعلان العالمي لتوفير التعليم للجميع الذي اعتمدته المؤتمر العالمي المعني بالتعليم للجميع^(١٥٦) ، والذي يسلم فيه بأنه لا غنى عن برامج محو الأمية لتلبية احتياجات التعليم الأساسية للجميع وأن الأولوية الملحة أكثر من غيرها تتمثل في كفالة سبل حصول الفتيات والنساء على التعليم وتحسين نوعيته ، وكذلك إزالة جميع العقبات التي تعيق اشتراكاتهن الفعلية ،

وإذ تضع في اعتبارها قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي مؤتمر عالمي معني بالمرأة في عام ١٩٩٥ ،

وإذ تحيط علمًا بخطة العمل لتنفيذ الإعلان العالمي المتعلق ببقاء الطفل وحمايته ونهايته في السبعينيات^(١٥٧) التي اعتمدها مؤتمر القمة العالمي من أجل الطفل ، المعقد في نيويورك في ٢٩ و ٣٠ أيلول / سبتمبر ١٩٩٠ ، والتي دعت إلى جملة أمور منها اتخاذ تدابير لتأكيد ضرورة تصحيح أوجه التفاوت الحالي بين البنات والبنين في فرص الحصول على التعليم الأساسي وال الحاجة إلى تحفيض أمية الكبار إلى النصف ، مع التأكيد على أهمية الإناث ، قبل عام ٢٠٠٠ ،

وإذ تضع في اعتبارها أن القضاء على الأمية ، بما في ذلك الأمية بين النساء ، يمثل أحد الأهداف البالغة الأهمية لاستراتيجية الإناثية الدولية لعقد الأمم المتحدة الإناث الرابع^(١٥٨) ،

وإذ تدرك أن هناك ، في بلدان كثيرة ، فجوة واسعة بين مستويات تسجيل البنات والبنين واستمرار التحاقهن ببرامج التعليم الأساسي ، تماماً كما توجد فجوة بين الرجال والنساء في مجال محو أمية الكبار ، الأمر الذي يحرم النساء من جميع الأعباء ، من فرصة المشاركة التامة في أنشطة التنمية الوطنية ،

وإذ تضع في اعتبارها أن زيادة مستويات محو الأمية قد ارتبطت مباشرة بالفعل بتخفيض نمو السكان في كثير من أنحاء العالم وأن تعزيز إلمام المرأة بالقراءة والكتابة يمثل عنصراً هاماً في ضمان نجاح الأهداف الوطنية المتعلقة بالسكان ،

١ - تلاحظ مع التقدير الأعمالي الجديرة بالثناء التي قامت بها الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى في منظومة

التنفيذ ومسؤولية المحاسبة وتضم مسؤولاً من رتبة عالية يكون متفرغاً لتنفيذ برنامج العمل ، وتعزيز هذه الآلية ، إلى أقصى حد ممكن ، خلال تنفيذ البرنامج في الفترة ١٩٩١ - ١٩٩٥ ؛

٦ - تطلب إلى الأمين العام أن يكفل تقديم تقريره السنوي عن التقدم المحرز وعن الاستراتيجيات المستقبلية لتنفيذ برنامج العمل المتعلقة بمركز المرأة في الأمانة العامة ، والولايات ذات الصلة المعتمدة من الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي ووصيات اللجنة التوجيهية لتحسين مركز المرأة في الأمانة العامة إلى لجنة مركز المرأة في دورتها الخامسة والثلاثين وإلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والأربعين للنظر فيها في إطار البند المنون « الاستراتيجيات التعليمية للنهوض بالمرأة للفترة المتعددة حتى عام ٢٠٠٠ » .

الجلسة العامة ٦٨ ١٤ كانون الأول / ديسمبر ١٩٩٠

١٢٦/٤٥ - المرأة ومحو الأمية

إن الجمعية العامة ،

إذ تذكر بأنه ورد في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان^(٥) والمعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية^(٣٣) إقرار بأن لكل شخص حق في التعليم غير قابل للتصرف ،

وإذ تذكر أيضاً بالإشارات الخاصة والتوصيات الواردة في الفقرات ١٦٣ إلى ١٧٣ من استراتيجيات نيروبي التعليمية للنهوض بالمرأة^(١٤) ، بشأن احتياجات المرأة فيما يتصل بمحو الأمية والتعليم والتدريب ،

وإذ تحيط علمًا بقرار لجنة مركز المرأة ٨/٣٤ ، المؤرخ في ٨ آذار / مارس ١٩٩٠ ، بشأن المرأة ومحو الأمية^(١٤٤) ،

وإذ تحيط علمًا أيضاً بقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٥/١٩٩٠ المؤرخ في ٢٤ أيار / مايو ١٩٩٠ ، الذي يتضمن مرفقه التوصيات والاستنتاجات الناشئة عن أول استعراض وتقييم لتنفيذ استراتيجيات نيروبي التعليمية للنهوض بالمرأة ، التي أوصى فيها بجملة أمور منها أن تبذل الحكومات جهوداً خاصة لإزالة جميع الفوارق ذات الصلة بنوع الجنس في محو أمية الكبار بحلول عام ٢٠٠٠ ، وضرورة وضع برامج لضمان أن يتيح الآباء والمعلمون فرصاً تعليمية متساوية للبنات والبنين ،

وإذ تلاحظ أنه في اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة^(٤٤) التزمت الدول الأطراف بجملة أمور منها اتخاذ إجراءات لضمان توفير فرص متساوية لحصول المرأة والرجل على التعليم ،

(١٥٦) التقرير الثاني للمؤتمر العالمي المعني بالتعليم للجميع : تلبية احتياجات التعليم الأساسية ، جومترين ، تايلند ، ٥ - ٩ آذار / مارس ١٩٩٠ ، اللجنة المشتركة بين الوكالات (برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ، منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة ، منظمة الأمم المتحدة للطفولة ، البنك الدولي) ، نيويورك ، ١٩٩٠ ، التذييل .

(١٥٧) انظر القرار ١٩٩٤/٤٥ ، المرفق .

الاجتماعية - الاقتصادية، ومنها الأنشطة المتعلقة بمحو الأمية القانونية والأنشطة المدرة للدخل وأنشطة تكوين المهارات :

١٠ - تشجع الدول الأعضاء على زيادة عدد المعلمين والمدربين الحاصلين على المؤهلات الضرورية من أجل تحقيق النتيجة القصوى للجهود التي يبذلونها للوصول إلى المرأة ، وعلى زيادة مشاركة المنظمات غير الحكومية والمنظمات التطوعية الخاصة ، وعلى وجه الخصوص المنظمات النسائية ، في تنفيذ وإدارة برامج محو الأمية وفي وضع السياسات والبرامج :

١١ - تطلب إلى الأمين العام أن يعد للمؤتمر العالمي المعني بالمرأة الذي سيعقد في عام ١٩٩٥ تقريراً عن التقدم الذي أحرزته الحكومات والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية والوكالات المتخصصة واللجان الإقليمية والمؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة لزيادة عدد الإناث الملتحات بالقراءة والكتابة :

١٢ - تطلب إلى لجنة القضاء على التمييز ضد المرأة أن تولي عناية خاصة للتدارير التي تتخذها الحكومات لزيادة عدد الإناث الملتحات بالقراءة والكتابة ، وخاصة عن طريق ضمان توفير فرص متساوية للتعليم الأساسي للبنات والبنين :

١٣ - تطلب إلى الأمين العام أن يدرس على وجه التحديد ، في استكماله المقلل له « الدراسة الاستقصائية العالمية بشأن دور المرأة في التنمية »^(١٥٨) ، العلاقة بين محو أمية المرأة وتقديمها في المجالين الاقتصادي والاجتماعي .

الجلسة العامة ٦٨

١٤ كانون الأول / ديسمبر ١٩٩٠

٤٤/١٢٧ - المشاورات الأقليمية بشأن مشاركة المرأة في الحياة العامة

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قرارها ٤٤/٧٧ المؤرخ في ٨ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٩ ، الذي أيدت فيه عقد مشاورات إقليمية في عام ١٩٩١ بشأن مشاركة المرأة في الحياة العامة ،

وإذ يسأورها القلق إزاء انخفاض مستوى مشاركة المرأة في اتخاذ القرارات في كافة البلدان تقريباً إلى بعد حد :

وإذ تؤكد أهمية مشاركة المرأة مشاركة كاملة في العملية السياسية على جميع المستويات ، لاسيما أعلى مستوى لاتخاذ القرارات ، بوصفها وسيلة لتحقيق الأهداف الواردة في استراتيجيات نير وهي التطلعية للنهوض بالمرأة^(١٥٩) ،

^(١٥٨) انظر : منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع ٢ A.89.IV.

الأمم المتحدة ، بما في ذلك منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة مع خطة عملها للقضاء على الأمية بحلول عام ٢٠٠٠ ، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ، وذلك فيما يتعلق بالسنة الدولية لمحو الأمية :

٢ - تتنبى على الحكومات التي بدأت برامج وطنية تهدف إلى تحقيق أهداف السنة :

٣ - تلاحظ مع الارتياب الاشتراك النشط للكثير من المنظمات غير الحكومية في السنة ، وخاصة إنشاء فرق العمل الدولية لمحو الأمية :

٤ - تشجع الأمين العام والدول الأعضاء ، وكذلك المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية على المضي في دعم الجهود الرامية إلى زيادة عدد الملتحقين بالقراءة والكتابة ، وذلك عن طريق :

(أ) زيادة فرص التعليم المتاحة للإناث من جميع الأعمار ، ولاسيما الأطفال :

(ب) توفير التعليم الأساسي للجميع دون تمييز قائم على نوع الجنس ، وفي محيط يسهل الوصول إليه ويكون مقبولاً من الناحية الثقافية :

(ج) تشجيع استحداث مؤشرات ومقاييس خاصة بنوع الجنس لتقييم أثر الجهود التعليمية والتربوية في المشاريع والبرامج المحلية والدولية على النساء ، وتقييم مدى إدماج وإشراك النساء من كل الأعمار في تلك الجهود :

٥ - تشجع الدول الأعضاء على محاولة تقديم بيانات مفصلة حسب نوع الجنس عن معدلات التسجيل في المدارس وإكمال الدراسة والمشاركة المدرسية والرسوب :

٦ - تحث الدول الأعضاء على أن تزيل العائق القانونية والواقعية التي تحول دون تعليم النساء من جميع الأعمار :

٧ - تطلب إلى الدول الأعضاء إيلاء عناية واهتمام خاصين للمبادئ التوجيهية والتوصيات التي وضعت للسنة الدولية لمحو الأمية عند تنفيذ التدابير الرامية إلى القضاء على الأمية :

٨ - تشجع الأمين العام على أن يقوم ، بالتعاون مع مؤسسات الأمم المتحدة ذات الصلة ، بما في ذلك منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ، بمساعدة الدول الأعضاء على تعزيز استراتيجيات تكفل توجيه الموارد إلى النساء من جميع الأعمار ، ولاسيما أشد الفئات حرماناً ، وبالتالي العمل على القضاء على الأمية بين النساء من جميع الأعمار :

٩ - تطلب إلى الدول الأعضاء تعجيل مشاركة المرأة في برامج محو الأمية ، وخاصة في المجالات المتصلة بتحسين أحوالهن